



بلاغ لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك بخصوص نظام الترخيص لمكاتب الدراسات التقنية

تنتهي وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك الى علم كافة مهنيي قطاع البناء والأشغال العمومية وخاصة مكاتب الدراسات بأن قرار الوزارة القاضي بإلغاء وتعويض الجدول الملحق للمرسوم رقم 2-98-984 بتاريخ 4 ذي الحجة 1419 (الموافق ل 22 مارس 1999)، و الذي يؤسس نظام الترخيص لفائدة الأشخاص الذاتيين أو المعنويين القائمين بأعمال الدراسات والإشراف على المشاريع من أجل إبرام بعض صفقات الخدمات لحساب الدولة، قد تم نشره بالجريدة الرسمية رقم 6344 بتاريخ 19 مارس 2015. (النسخة العربية)

ويتعلق هذا القرار بتعويض مجال العمل D12 المتعلق بدراسات الجيولوجيا، الجيوفيزياء، الجيوتقنية، الهيدرولوجيا والهيدروجيولوجيا، بمجال العمل الجديد D20 الذي يضم فقط دراسات الجيولوجيا، الجيوفيزياء، الهيدرولوجيا والهيدروجيولوجيا.

وقد أوضحت الدراسات الجيوتقنية نشاطا يدخل ضمن مجال عمل مختبرات البناء والأشغال العمومية، وذلك بعد دخول النظام الجديد لتأهيل وتصنيف مختبرات البناء والأشغال العمومية الى حيز التنفيذ يوم 17 أبريل 2014.

هذا القرار سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من 20 يونيو 2015 أي ثلاثة أشهر بعد نشره.

وتعتبر مكاتب الدراسات المهمة بهذا النظام الجديد للترخيص، مدعوة لوضع ملفاتها المتعلقة بذلك لدى الكتابة الدائمة للجنة الترخيص لمكاتب الدراسات التقنية (مديرية شؤون التقنية والعلاقات مع المهنة).

